

401- التعليق على المتنقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلني واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمة الله تعالى وهو مجد الدين ابو البركات ابن تيمية - 00:00:00

في كتابه المتنقى من احاديث الاحكام قال ابواب المواقت يعني مواقيت الصلوات الخمس ولا يخفى عليكم ان لكل صلاة من هذه الصلوات لها بداية ولها نهاية اذا لها ميقات محدد - 00:00:22

ولذا قال عز وجل ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي مؤقتة في وقت محدد معين قال باب وقت قال باب وقت الظهر وببدا بالظهر لان بعض اهل العلم يجعل الظهر هي اول الصلوات - 00:00:45

وبعض اهل العلم يجعل الفجر هي اول الصلوات قال عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جبريل عليه السلام فقال له قم فصله - 00:01:07

فصلى الظهر حين زالت الشمس اذا بداية وقت الظهر حين زوال الشمس. الى ان يبلغ ظل الشيء مثله قال ثم جاءه العص فقال قم فصله فصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله - 00:01:31

فعندما يصبح ظل كل شيء مثله هذا نهاية وقت الظهر وبداية وقت العصر وتقدم لنا ان هناك وقت مشترك ما بين الظهر والعصر وهو نهاية وقت الظهر وبداية وقت العصر - 00:01:53

قال ثم جاءه المغرب فقال قم فصله فصلى المغرب حين وجبت الشمس يعني حين غابت ثم جاءه العشاء فقال قم فصله فصلى العشاء حين غاب الشفق ثم جاءه الفجر فقال قم فصله فصلى الفجر حين برق الفجر - 00:02:12

اي حين طلع او قال سطع الفجر ثم جاءه من الغد للظهر قال قم فصله فصلى الظهر حين وظل كل شيء مثله ثم جاءه العصر فقال قم فصله فصلى حين صار ظل كل شيء مثليه. هذا نهاية وقت - 00:02:39

العصب عندما يبلغ ظل الشيء مثليه. ثم جاءه المغرب وقتا واحدا لم ينزل عنه المغرب وقته هام من اقصر الاوقات. نعم وبدايتها كما تعلمون من مغيب الشمس الى قبيل اذا غاب الشفق الاحمر دخل ماذا؟ دخل وقت العشاء. نعم - 00:03:05

يعني ساعة ويسير. نعم قال ثم جاءه العشاء حين ذهب نصف الليل او قال ثلث الليل فصلى العشاء طبعا العشاء اي يستحب تأخيرها ووقتها يمتد الى نصف نصف الليل الى نصف الليل - 00:03:34

لا قال فصلى العشاء ثم جاء حين اسفل جدا اي في وقت الفجر فقال قم فصله فصلى الفجر ثم قال ما بين هذين الوقتين وقت. اي ما بين بداية وقت الصلاة - 00:03:56

الى نهايتها كل هذا وقت لهذه الصلاة قال ما بين هذين الوقتين وقت رواه احمد والنسائي والترمذى بنحوه وقال البخارى هو اصح شيء في المواقت اي حديث جابر. اذا الصلوات الخمس لها بداية ولها نهاية. واذا - 00:04:16

قللت الصلاة في هذه الاوقات فيكون الانسان قد صلى هذه الصلاة في وقتها. رزقنا الله واياكم ايها نصلي الصلوات في اوقاتها المحددة من الشافع. هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:04:42